الأمم المتحدة

A/C.3/76/L.55/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
11 November 2021
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الثالثة

البند 74 (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

أذربيجان*: مشروع قرار منقح

ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها،

وإذ تشير إلى أن أحد مقاصد الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع،

وإذ تشير أيضا إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[2]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3]، واتفاقية القضاء على

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(3) المرجع نفسه.

161121 161121 21-16465 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

جميع أشكال التمييز ضد المرأة[4]، واتفاقية حقوق الطفل[5]، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[6]، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[7]،

وإذ تشير كذلك إلى الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك إعلان الحق في التنمية[8]، وإعلان وبرنامج عمل فيينا[9]، التي كُرّس فيها أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتكافلة ومترابطة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وأهداف التنمية المستدامة المكرسة فيه، ولا سيما الالتزام الذي قطعته جميع الدول بضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار، وبتحقيق المساواة بين الجنسين والحد من أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ تشير إلى قراراتها 270/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020 و 274/74 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2020 و 306/74 و 307/74 المؤرخين 11 أيلول/سبتمبر 2020، وقرارات مجلس حقوق الإنسان 10/41 المؤرخ 11 تموز/يوليه 2019[10] و 2/44 المؤرخ 16 تموز/يوليه 2020[11] و 14/46 المؤرخ 23 آذار/مارس 2021[12]،

وإذ تلاحظ قراري جمعية الصحة العالمية 73-1 المؤرخ 19 أيار/مايو 2020 و 74-7 المؤرخ 31 أيار/مايو 2021، وكذلك مقرر جمعية الصحة العالمية 74 (16) المؤرخ 31 أيار/مايو 2021،

وإذ تشير إلى نتائج الاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة، وإذ تؤكد من جديد الإعلان السياسي الصادر عنه بعنوان "التغطية الصحية الشاملة: التحرك معا لبناء عالم أوفر صحة"[13]، وإذ تسلم كذلك بأن التغطية الصحية الشاملة تعني أن تتاح للناس كافة إمكانية الحصول دون تمييز على المجموعات المقررة وطنيا من خدمات الرعاية الصحية الأساسية اللازمة، الإرشادية والوقائية والعلاجية والملطِّفة والتأهيلية وعلى الأدوية واللقاحات ووسائل التشخيص والعلاجات الأساسية والمأمونة والميسورة

---

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378.

(5) المرجع نفسه، المجلد 1577، الرقم 27531.

(6) المرجع نفسه، المجلد 2515، الرقم 44910.

(7) المرجع نفسه، المجلد 660، الرقم 9464.

(8) القرار 128/41، المرفق.

(9) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(10) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 53* (A/74/53)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(11) المرجع نفسه، *الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 53* (A/75/53)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(12) المرجع نفسه، *الدورة السادسة والسبعون، الملحق رقم 53* (A/76/53)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(13) القرار 2/74.

التكلفة والفعالة والجيدة، مع ضمان ألا يتسبب الحصول على هذه الخدمات في ضائقة مالية للمستفيدين منها، ومع التركيز بشكل خاص على الفقراء وغيرهم من الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن الاختلالات الخطيرة التي تلحقها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بالمجتمعات، والاقتصادات، والعمالة، والتجارة العالمية، وسلاسل الإمداد والسفر، والنظم الزراعية والصناعية والتجارية، تؤثر تأثيرا مدمرا في التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك في استئصال الفقر، وسبل العيش، والقضاء على الجوع، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، وإدارة النفايات بطرق سليمة بيئيا والحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما بالنسبة إلى الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة وفي البلدان التي تمر بحالات خاصة وأشد البلدان تضررا، وتزيد من صعوبة تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، ومن ضمنها استئصال الفقر، بجميع أشكاله وأبعاده بحلول عام 2030، والقضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية،

وإذ تعرب عن تضامنها مع جميع الشعوب والبلدان المتضررة من الجائحة، وعن تعازيها ومواساتها لأسر ضحايا كوفيد-19 وكل من تضررت حياتُهم وسبل عيشهم من آثار الجائحة،

وإذ تسلم بأن توفر اللقاحات، والأدوية والتكنولوجيات الصحية والعلاجات الصحية بعدٌ أساسي من أبعاد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ تلاحظ أن غالبية جميع اللقاحات التي أعطيت للناس منذ بداية نشر اللقاح تتركز في البلدان المرتفعة الدخل، في حين أن البلدان المنخفضة الدخل لا تزال متخلفة عن الركب فيما يتعلق بإمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19،

وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء التفاوت بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة من حيث توزيع لقاحات كوفيد-19، مما يحول دون تمكن المجتمع الدولي بأسره من القضاء التام على كوفيد-19 في أقرب وقت ممكن ويزيد أيضا من العراقيل التي تعوق إحراز تقدم في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ تسلم بضرورة معالجة أوجه عدم الإنصاف وعدم المساواة في الميدان الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي، والتعاون الدولي والسياسات، بما يشمل السياسات التي تتناول المحدِّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة،

وإذ ترحب بالمبادرات العالمية التي تعزز التضامن العالمي في مواجهة الجائحة، بما في ذلك الجهود التي تبذلها البلدان التي توفر الإمدادات بلقاحات كوفيد-19، وإذ تشير إلى الدورة الاستثنائية الحادية والثلاثين للجمعية العامة، التي عقدت للتصدي لجائحة كوفيد-19 في 3 و 4 كانون الأول/ديسمبر 2020، والاجتماع الرفيع المستوى للجمعية المعني بالتغطية الصحية الشاملة، الذي عقد في 23 أيلول/سبتمبر 2019،

وإذ تسلم بأن تشجيع وتنمية الشراكات والتعاون على الصعيد الدولي في المجالين العلمي والثقافي يسهمان في إعمال حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، مع مراعاة أن لكل إنسان الحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته،

وإذ تسلم أيضا بأهمية التعاون الدولي والتعددية الفعلية في كفالة حصول جميع الدول، ولا سيما الدول النامية، بما فيها أقل البلدان نموا، على لقاحات كوفيد-19 بتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب وعلى نحو منصف وعلى نطاق عالمي بغية تقليل الآثار السلبية في جميع الدول المتضررة إلى أدنى حد ممكن وتجنب انتشار الجائحة من جديد،

وإذ تسلم كذلك بالدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية والمجتمعية، والمنظمات التي يقودها الشباب وجميع أصحاب المصلحة الآخرين، من قبيل المتطوعين والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، حيثما وجدت، وكذلك الأوساط الأكاديمية والعلمية والقطاع الخاص، في التصدي لجائحة كوفيد-19 وعواقبها،

وإذ تؤكد من جديد أهمية تحسين شفافية أسواق الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى على نطاق سلسلة القيمة بكاملها،

وإذ تحيط علما بالتوجيهات الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان في سياق جائحة كوفيد-19، ولا سيما البيان الصادر في 15 كانون الأول/ديسمبر 2020 عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن إتاحة إمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19 على نطاق عالمي وعلى نحو منصف[14] والبيان المشترك الذي أصدره عدد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بعنوان "تعميم الحصول على اللقاحات أمر ضروري للوقاية من كوفيد-19 واحتوائه في جميع أنحاء العالم"،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالمذكرة الإرشادية الصادرة في 13 أيار/مايو 2020 عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن التدابير المتوافقة مع حقوق الإنسان للتصدي لجائحة كوفيد-19، والمذكرة الإرشادية الصادرة عن المفوضية في 17 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن حقوق الإنسان وإمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19،

وإذ تحيط علما بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن تأثير جائحة كوفيد-19 في التمتع بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك الممارسات الجيدة ومجالات الاهتمام القائمة[15]،

وإذ تؤكد من جديد حقّ كل إنسان في التّمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، مما يتطلب من الدول اتخاذ الخطوات اللازمة للوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها وتهيئة الظروف التي تكفل تقديم الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير السلبي لجائحة كوفيد-19 في التمتع بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وإذ تشدد على أهمية حقوق الإنسان في وضع تدابير التصدي للجائحة، من حيث كونها حالة طوارئ في مجال الصحة العامة وكذلك من حيث تأثيرها الأعم في حياة الناس وسبل عيشهم،

وإذ تؤكد أن إمكانية الحصول بطريقة منصفة على المنتجات الصحية مسألة ذات أولوية عالمية وأن توفر المنتجات الصحية ذات الجودة المضمونة ويسر الحصول عليها ومقبوليتها والقدرة على تحمل

(14) E/C.12/2020/2.

(15) A/HRC/46/19.

تكلفتها أمور أساسية للتصدي للجائحة، وإذ تعرب عن قلقها من أن التوزيع غير المتكافئ للقاحات يؤخر انتهاء الجائحة،

وإذ تؤكد من جديد الدور الأساسي لمنظومة الأمم المتحدة في تنسيق تدابير التصدي المتخذة على الصعيد العالمي لمكافحة كوفيد-19 واحتواء انتشاره وفي تقديم الدعم للدول، وإذ تقر في هذا الصدد بالدور القيادي الحاسم الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية وفقا لولايتها الواردة في دستورها،

وإذ تشدد على الدور المحوري للدولة في التصدي للجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والعواقب الاجتماعية الاقتصادية المترتبة عليها وفي النهوض بالتنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان،

وإذ تسلم بالمسؤولية الرئيسية للدول عن اعتماد وتنفيذ تدابير التصدي لجائحة كوفيد-19 الخاصة بسياقها الوطني، وبأن تدابير الطوارئ التي تتخذها الحكومات للتصدي لجائحة كوفيد-19 يجب أن تكون ضرورية، وأن تتناسب مع المخاطر المقيّمة، وأن تطبق بطريقة غير تمييزية، وأن يكون لها تركيز ومدة محددان وأن تكون متوافقة مع التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان الواجب التطبيق،

وإذ تسلم أيضا بأن جائحة كوفيد-19 تؤثر تأثيرا شديدا غير متناسب على النساء وكبار السن والشباب والأطفال، وكذلك على الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة والمهاجرين،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير غير المتناسب والسلبي لجائحة كوفيد-19 في تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان وفي المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم، لأسباب منها زيادة حالات العنف العائلي وتعطل إمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وإذ تؤكد ضرورة ضمان تعاف يراعي الاعتبارات الجنسانية ويتمحور حول الناس مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وإذ تضع في اعتبارها بوجه خاص ضرورة ضمان تمتع النساء والفتيات بشكل تام بما لهن من حقوق الإنسان،

وإذ تسلم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يواجهون خطر الإصابة بفيروس بكوفيد-19 أكثر من غيرهم وأن معدلات الوفيات مرتفعة في صفوفهم، وأنهم يواجهون عوائق أكبر تحول دون حصولهم على المعلومات المتعلقة بكوفيد-19 وعلى خدمات الرعاية الصحية الجيدة في الوقت المناسب،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن جائحة كوفيد-19 تديم أوجه عدم المساواة القائمة وتزيد تفاقمَها، وأن الأشخاص الأكثر تعرضا للخطر هم الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، بمن فيهم كبار السن، والمهاجرون، واللاجئون، والمشردون داخليا، والأشخاص ذوو الإعاقة، والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والأشخاص المنتمون إلى أقليات قومية أو إثنية، ودينية ولغوية، والمجتمعات المحلية، والشعوب الأصلية، والأشخاص المحرومون من حريتهم، والمتشردون والأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر، وإذ تسلم بالحاجة إلى ضمان المساواة وعدم التمييز مع التشديد في الوقت نفسه على أهمية التدابير المراعية للعمر والاعتبارات الجنسانية والإعاقة في هذا الصدد،

وإذ تلاحظ مع القلق التفاوت في إمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19 الجيدة والمأمونة والناجعة والميسورة التكلفة والصعوبات التي يواجهها عدد كبير من البلدان في إمكانية الحصول عليها وتوفيرها لسكانها، وإذ تؤكد الدور الهام لمبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19 وغيرها من المبادرات ذات الصلة التي تهدف إلى التعجيل بابتكار وسائل التشخيص والعلاجات واللقاحات الخاصة بكوفيد-19 وإنتاجها وتيسير الحصول عليها بشكل منصف لجميع البلدان وإلى تعزيز النظم الصحية، وإذ تنوه على وجه

الخصوص بالركيزة المتعلقة باللقاحات لمرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي، التي تهدف إلى ضمان التوزيع العالمي العادل للقاحات على جميع الدول،

وإذ تسلم بأن التصدي لجائحة كوفيد-19 يقتضي تدابير عالمية تتمحور حول الإنسان، وتراعي الاعتبارات الجنسانية، وتحترم حقوق الإنسان احتراما تاما، وتكون متعددة الأبعاد ومنسّقة ومبتكرة وشاملة للجميع على أساس من الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف، لضمان أن تتاح لجميع الدول، ولا سيما الدول النامية، بما فيها أقل البلدان نموا، إمكانية الحصول دون عوائق وفي الوقت المناسب وعلى نحو عادل ومنصف على وسائل التشخيص والعلاجات والأدوية واللقاحات المأمونة والتكنولوجيات الصحية الأساسية ومكوناتها، وكذلك المعدات، مع مراعاة أن التحصين ضد كوفيد-19 منفعة صحية عامة عالمية للوقاية من العدوى واحتوائها ووقفها، ووضع حد للجائحة،

وإذ تلاحظ المعلومات المستكملة التي قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان شفويا إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثامنة والأربعين، بشأن الآثار المترتبة على حقوق الإنسان نتيجة عدم توفر إمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19 وتوزيعها بتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب وعلى نحو منصف وعلى نطاق عالمي، وتعمق أوجه انعدام المساواة بين الدول، بما في ذلك مواطن الضعف والتحديات ذات الصلة وتأثير ذلك على حقّ كل إنسان في التّمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية؛

وإذ تلاحظ أيضا استراتيجية تحقيق التطعيم العالمي ضد كوفيد-19 بحلول منتصف عام 2022 التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية، والتي تحدد الإجراءات العاجلة التي يتطلبها المجتمع العالمي لتلقيح 40 في المائة من سكان جميع البلدان ضد كوفيد-19 بحلول نهاية عام 2021 و 70 في المائة بحلول منتصف عام 2022، والتي ترتكز على مبادئ الإنصاف والجودة والتكامل وشمول الجميع،

1 - ***تشدد*** على الحاجة الملحة إلى ضمان حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية وإلى تيسير إقامة نظم صحية قوية وتغطية صحية شاملة تشمل توفير إمكانية الحصول على نطاق عالمي وفي الوقت المناسب وبشكل منصف على جميع التكنولوجيات الصحية، ووسائل التشخيص، والعلاجات، والأدوية واللقاحات الضرورية للتصدي لجائحة كوفيد-19 وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، من أجل ضمان استفادة جميع الناس بشكل كامل من خدمات التحصين، ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية عالمية بالنسبة لجميع الدول؛

2 - ***تدعو*** الدول وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان الحصول على لقاحات كوفيد-19 المأمونة والجيدة والناجعة والفعالة والمتاحة بسهولة والميسورة التكلفة وتوزيعها على نحو عادل وشفاف ومنصف وفعال وعلى نطاق عالمي وفي الوقت المناسب، ولتيسير التعاون الدولي؛

3 - تدعو إلى التعجيل بتزويد مرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي بجرعات إضافية يبلغ عددها 550 مليون جرعة من لقاحات كوفيد-19 بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر 2021 من أجل التمكّن من تحقيق الغايات التي حددتها منظمة الصحة العالمية؛

4 - ***تدعو أيضا*** إلى تكثيف التعاون والتضامن الدوليين لاحتواء الجائحة وعواقبها وتخفيف وطأتها والتغلب عليها من خلال اتخاذ تدابير للتصدي يكون محورها الناس، وتراعي الاعتبارات الجنسانية، وتتسم بتعدد أبعادها وتكون منسقة وشاملة للجميع ومبتكرة وسريعة وحاسمة على جميع المستويات، وتحترم

حقوق الإنسان احتراما تاما، بسبل منها دعم تبادل المعلومات، والمعارف العلمية وأفضل الممارسات، وتعزيز القدرات بوجه خاص من أجل مساعدة الناس الذين يعيشون في أوضاع هشة، وأفقر البلدان وأكثرها ضعفا، وبناء مستقبل أكثر إنصافا وشمولا للجميع واستدامة ومرونة، وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030[16]؛

5 - ***تشجع*** الدول على العمل بشراكة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل زيادة تمويل أنشطة البحث والتطوير اللازمة لإيجاد اللقاحات والأدوية والعلاجات ووسائل التشخيص، والاستفادة من التكنولوجيات الرقمية، وتعزيز التعاون الدولي العلمي الضروري لمكافحة كوفيد-19، ودعم التنسيق، بما في ذلك مع القطاع الخاص، من أجل مواصلة استحداث وتصنيع وتوزيع وسائل التشخيص، والأدوية المضادة للفيروسات، والعلاجات، ومعدات الحماية الشخصية، واللقاحات مع التقيد في الوقت نفسه بأهداف الجودة والفعالية والسلامة والإنصاف وإمكانية الاستفادة ويسر التكلفة؛

6 - ***تسلم*** بأهمية الأدوات اللازمة لتحقيق هدف التحصين ضد كوفيد-19 على نطاق واسع باعتباره منفعة صحية عامة عالمية للوقاية من العدوى واحتوائها ووقفها، ووضع حد للجائحة، عن طريق ضمان توفر لقاحات مأمونة وجيدة وناجعة وفعالة ومتاحة بسهولة وميسورة التكلفة؛

7 - ***تدعو*** الدول وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى إزالة العقبات غير المبررة التي تقيد تصدير لقاحات كوفيد-19، والتي تسفر عن عدم المساواة في توزيعها وإمكانية الحصول عليها بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وإلى تعزيز التوزيع العالمي المنصف للقاحات وإمكانية الحصول عليها على نطاق عالمي، من أجل تعزيز مبدأي التعاون والتضامن الدوليين، ووضع حد للجائحة الحالية وتعزيز إعمال حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية؛

8 - ***تحث*** الدول على تيسير التجارة بلقاحات كوفيد-19 وشرائها وإمكانية الحصول عليها وتوزيعها باعتبار ذلك عنصرا حاسما من عناصر التدابير التي تتخذها للتصدي للجائحة، وذلك لضمان حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية ودعم إدارة اللقاحات للتصدي للجائحة، بما يتواءم مع أهداف التنمية المستدامة ووفقا للأطر القانونية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، مع مراعاة مبدأي عدم التمييز والشفافية؛

9 - ***تكرر*** تأكيد الدعوة الموجهة إلى الدول لمواصلة التعاون، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بوضع نماذج ونُهُج تؤيد فك ارتباط تكلفة أنشطة البحث والتطوير الجديدة بأسعار الأدوية، واللقاحات ووسائل تشخيص الأمراض، وذلك لضمان استدامة إمكانية الحصول عليها، والقدرة على تحمل تكاليفها، وتوفرها ودعم إمكانية الحصول على العلاج لكل من يحتاج إليه؛

10 - ***تدعو*** الدول وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى تشجيع مبادرات البحث وبناء القدرات وتعزيز التعاون في مجالات العلوم والابتكار والتكنولوجيات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا وتبادل المعارف وفي الاستفادة من كل ذلك، لضمان حصول جميع الأشخاص على لقاحات كوفيد-19 على نطاق عالمي وعلى نحو منصف وميسور التكلفة، بوسائل منها تحسين التنسيق فيما بين الآليات، ولا سيما مع البلدان النامية، على أسس من التعاون والتنسيق والشفافية ووفق شروط متفق عليها، وذلك في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19 وفي سبيل النهوض بتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(16) القرار 1/70.

11 - ***تحث*** الدول على الاستفادة من التكنولوجيات الرقمية في التصدي لكوفيد-19، بما في ذلك لدعم التحصين الكفؤ، والشفاف والقوي، ومعالجة التأثير الاجتماعي الاقتصادي لكوفيد-19، مع إيلاء اهتمام خاص لتعميم التكنولوجيا الرقمية، وتمكين المرضى والحق في الخصوصية واحترام البيانات الشخصية؛

12 - ***تؤكد من جديد*** حق الدول في الاستفادة بأقصى قدر ممكن من أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وجوانب المرونة الواردة فيه، حسبما أعيد تأكيده في إعلان الدوحة بشأن الاتفاق والصحة العامة، الذي يسلم بأن حماية الملكية الفكرية مهمة لتطوير أدوية جديدة، ويسلم أيضا بالشواغل المتعلقة بآثارها على الأسعار ويسلم كذلك بأنه ينبغي تفسير الاتفاق وتنفيذه بطريقة تدعم حق الدول في حماية الصحة العامة، ولا سيما حقها في تعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية، وفي تيسير إمكانية حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 وفي تعزيز التنسيق، بما في ذلك مع القطاع الخاص، من أجل تسريع وتيرة استحداث اللقاحات وتصنيعها وتوزيعها، مع التقيد في الوقت نفسه بأهداف الشفافية والفعالية والسلامة والإنصاف وإمكانية الاستفادة ويسر التكلفة؛

13 - ***تدعو*** الدول وسائر الشركاء والجهات المانحة إلى تقديم الدعم المالي العاجل وسد الفجوة في تمويل مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19 وآلياتها، من قبيل مرفق كوفاكس، وإلى دعم التوزيع العادل لوسائل التشخيص والعلاجات واللقاحات، ومواصلة استكشاف آليات التمويل الابتكاري الرامية إلى ضمان إمكانية حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 بتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب وعلى نحو منصف وعلى نطاق عالمي وتوزيعها العادل وإلى ضمان استمرار خدمات الرعاية الصحية الأساسية وتعزيزها؛

14 - ***ترحب*** بالخطوات التي اتخذت لتعليق سداد أفقر البلدان لمدفوعات خدمة الدين، وبالخطوات التي اتخذتها المؤسسات المالية الدولية لتوفير السيولة وغيرها من تدابير الدعم للتخفيف من عبء الدين عن كاهل البلدان النامية، وتشجع جميع الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك الجهات الدائنة من الشركات الخاصة والمؤسسات التجارية، على التصدي، من خلال القنوات القائمة، لما تواجهه البلدان النامية بسبب الجائحة من مخاطر التعرض لمواطن الضعف المتعلقة بالديون؛

15 - ***تلاحظ*** أحدث قرار اتخذه صندوق النقد الدولي بتخصيص حقوق سحب خاصة لتعزيز السيولة على النطاق العالمي وتعزيز قدرة النظام النقدي الدولي على الصمود، في إطار الجهود الجارية لدعم اتخاذ تدابير شاملة للتصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، وتؤكد من جديد في هذا الصدد ضرورة أن توجه البلدان حقوق السحب الخاصة غير المستخدمة إلى البلدان الأكثر احتياجا، بما فيها البلدان المتوسطة الدخل، من أجل تحسين الدعم المقدم للتنمية المستدامة وتحقيق تعاف أكثر شمولا للجميع، وتؤكد أهمية كفالة المساواة في إمكانية الحصول على هذه الموارد، لضمان الحصول على لقاحات كوفيد-19 في الوقت المناسب وعلى نطاق عالمي؛

16 - ***تدعو*** المجتمع الدولي إلى مواصلة مساعدة البلدان النامية في تعزيز الإعمال الكامل لحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية وحق كل إنسان في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، بوسائل منها إتاحة إمكانية الحصول على الأدوية الميسورة التكلفة والمأمونة والناجعة والجيدة، وتقديم الدعم المالي والتقني للموظفين وتدريبهم، مع التسليم بأن المسؤولية الرئيسية عن تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها تقع على عاتق الدول؛

17 - ***تطلب*** إلى جميع الدول، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة المعنيين دعم الشفافية في جميع المسائل المتعلقة بإنتاج اللقاحات وتوزيعها وتسعيرها العادل، وفقا للأطر والسياقات القانونية الوطنية والإقليمية، وتحث الدول على اتخاذ خطوات فورية لمنع المضاربة وضوابط التصدير غير المبررة والتخزين، مما قد يعوق إمكانية حصول جميع البلدان على لقاحات كوفيد-19 بتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب وعلى نحو منصف وعلى نطاق عالمي؛

18 - ***تسلم*** بالتحديات اللوجستية الهائلة التي يطرحها نقص البنى التحتية اللازمة لتوزيع اللقاحات في البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نموا، وتدعو إلى زيادة مساعدة البلدان النامية وبناء قدراتها، بوسائل منها برامج التدريب الفعالة في مجال إيصال اللقاحات؛

19 - ***تحث*** بقوة جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية قد تؤثر سلبا على إمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19 على نحو منصف وعادل وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب وعلى نطاق عالمي؛

20 - ***تحث*** الدول الأعضاء على التشجيع على اتخاذ تدابير معززة للتصدي للجوائح في المستقبل بالاستناد إلى الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من جائحة كوفيد-19 وغيرها من حالات الطوارئ الصحية العمومية التي تثير قلقا دوليا، بسبل من قبيل بناء القدرات المطلوبة بموجب اللوائح الصحية الدولية (2005)[17] وتعزيزها وتعهدها، وبدعم الجهود التي تبذلها حاليا جمعية الصحة العالمية للنظر في فوائد وضع اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر لمنظمة الصحة العالمية بشأن التأهب للجوائح وتدابير التصدي لها، مع مراعاة جميع العقبات التي أعاقت التصدي الفعال للمرض وعلاجه وكذلك الحاجة إلى أن تتمكن جميع البلدان من الحصول دون عوائق على اللقاحات والمنتجات الصحية الأساسية؛

21 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار.

---

(17) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار 58-3، المرفق.